

## الحجة على أهل المدينة

قالوا وكيف يحتسب مرة واحدة وقد قال مرتين قيل لهم مما يدلکم على انها تحتسب مرة واحدة اخر الاذان الستم تقولون في اخر الاذان ا اكبر ا اكبر لا اله الا ا قالوا بلى . قيل لهم فقد قلت لا اله الا ا مرة واحدة ولم تجعلوها مرتين وقلت ا اكبر ا اكبر فجعلتموها مثل لا اله الا ا مرة واحدة فقد صارت كأنها مرة واحدة فينبغي في قولکم اذا جعلتموها في اول الاذان مرتين وجعلتم الشهادة مرتين ان يقول في اخر الاذان ا اكبر لا اله الا ا ولا يقول ا اكبر ا اكبر لانکم قلت في اخر الاذان لا اله الا ا مرة واحدة فينبغي ان تقولوا ا اكبر مرة واحدة فان قلتوها مثنى لا بد ان تثنوها في اول الاذان مرتين لان الشهادة في اول الاذان مرتين وفي اخر الاذان مرة واحدة ومما يدخل علیکم ایضا قولکم في الاقامة مرة واحدة ارايتم اذا اقام المؤذن اليس يقيم مرة مرة قالوا بلى قيل لهم فكيف يقول ينبغي في قولکم ان يقول ا اكبر اشهد ان لا اله الا ا اشهد ان محمدا رسول ا حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة ا اكبر لا اله الا ا فان قلت هذا فقد نقضتم قولکم وان قلت يقول المؤذن ا اكبر ا اكبر اشهد ان لا اله الا ا اشهد ان محمدا رسول ا فقد تركتم قولکم